مسايل نقلت عن الفقيه احمد بن موسى عجيل رحمه الله تعالى ونفع به امين مسايل اليمين مع الشاهد بن عشر
احدها الدعوى على الصبي الثانيه الدعوى على الميت الثالثه الدعوى على المجنون الرابعة الدعوى على الغايب الخامسه
الدعوى بالعيب القديم فانه يحلف مع الشاهدين انه فسخ البيع حالة الاطلاع على العيب ولم يفرط السادسه
دعوى الاعسار وقد عرف له مال قبل ذلك فادعى الاعسار فيقيم شاهدين من اهل الخبره بتلف ماله ويحلف معهما
انه لا مال له في الباطن في احد الوجهين السابعه اذا ادعت المراه ان زوجها عنين وكانت بكرا فادعى انه وطئها فاشهدت
اربع نسوه انها بكر فتحلف معهن انه ما وطئها لاحتمال انه وطئها وطئا خفيفا وعادت بكارتها الثامنه اذا قال
لزوجته انت طالق امس ثم ادعى انه طلقها في نكاح غير هذا او كانت مطلقة من غيره فيقيم شاهدين على نكاح
الغير او نكاحه الاول ويحلف انه اراده التاسعه اذا ادعى الجاني جراحا باطنا متقدما قبل جنايته واقام شاهدين
على الجراح المتقدمه فانه يحلف انها متقدمه لاحتمال ان يوافق الشين الشين العاشره اذا ادعى المودع انه سافر
لخوف ثم هلكت بالسفر فانه يقيم البينه للخوف الظاهر ويحلف انه هلك بالسفر ولو كان له شاهدا واحدا في هذه
المسايل كلها حلف يمينين يمينا للتكميل تكميل الشهاده ويمين الاجتهاد للحقوق والله سبحانه تعالى اعلم فايده
ثلث لا تحتاج الى ثلاث النوم اذا حضر لا يحتاج الى الفراش والجوع اذا افرط لا يحتاج الى الادم والمحبة لا تحتاج الى الجمال والله اعلم

او الشين قبل جنايته

٣

١٢١ / ٥٤

٩٥ / ٢

كتاب عماد الرضى في بيان أدب القضا

تاليف الشيخ الامام العلامه فريد
دهره ووحيد عصره ابي يحيى زكريا
ابن محمد الانصاري الشافعي
تغمده الله برحمته
واسكنه بحبوحة جنته
ونفعنا بعلومه
آمين
آمين
آمين

المكتبة العمرية
لصاحبها محمد احمد العمري واولاده
الرياض

Copyright © King Saud University